

تنفيذ الأحكام على الجهات

أصدر معالي وزير العدل تعميماً إدارياً على كافة الجهات التابعة للوزارة بالرقم ١٣/ت/٣٨٤٥ في ٢٧/١٤٣١ هـ يقضي بالتأكيد على عدم الحجز على الأموال العامة وسرعة تنفيذ الأحكام القضائية على الجهات المعنية، وإلزام نص التعميم:

فقد تلقينا نسخة من الأمر السامي البرقي التعميمي رقم ٩٦٢٤/م ب وتاريخ ٢٢/١١/١٤٣٠ هـ، ونصه: (اطلعنا على خطاب معالي رئيس هيئة الخبراء بمجلس الوزراء المرفق به المحضر رقم (٥٠٩) وتاريخ ٢٨/١٠/١٤٣٠ هـ المعد في هيئة الخبراء بمشاركة مندوبين من وزارة المالية، ووزارة العدل بشأن تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة ضد الجهات الحكومية المتضمن أنه - وفقاً للقواعد العامة - لا يمكن استخدام الوسائل الجبرية لتنفيذ الأحكام ضد جهة الإدارة، وأن من المبادئ المستقرة عدم جواز الحجز على الأموال العامة وأن هذا المبدأ يشمل جميع أنواع الحجز التحفظية منها والتنفيذية، سواء أكانت على المنقول أو على العقار، ونظراً لأن للأموال العامة حرمتها وعدم المساس بها من أي كان، من كان وما كان على العموم تنفيذ الأحكام القضائية تحقيقاً لمبدأ العدالة فإن المجتمعين يرون الآتي:

أولاً: التأكيد على جميع الجهات بأن للأموال العامة حرمتها، وأنه لا يجوز الحجز عليها بأي صورة كانت. ثانياً: توجيه الجهات الحكومية عند تسلمها الأحكام القضائية المذيلة بالصيغة التنفيذية الصادرة ضدها من المحاكم، باتخاذ الإجراءات الفورية لتنفيذها، والتنسيق مع وزارة المالية والجهات المعنية الأخرى عند الاقتضاء في هذا الشأن.

ولما وافقتنا على ذلك.. نرغب إليكم إكمال اللازم بموجبها، وقد زدنا كافة الوزارات والمصالح الحكومية بنسخة من أمرنا هذا للاعتماد» هـ. لذا نرغب إليكم الاطلاع والعمل بموجبها فيما يخصكم وإبلاغه لمن يلزم والله يحفظكم.

وزير العدل
محمد بن عبدالكريم العيسى

السماح للبنوك بإنشاء شركات خاصة

أصدر معالي وزير العدل تعميماً إدارياً بالرقم ١٣/ت/٣٧٨٠ في ٢٩/١٠/١٤٣٠ هـ يقضي بالسماح لأي بنك بتأسيس شركة من شخص واحد مملوكة للبنك. وإلزام نص التعميم:

فقد تلقينا نسخة من برقية صاحب السمو الملكي رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء رقم ٣٩٤٧/ب وتاريخ ٢٠/٩/١٤٣٠ هـ المرفق بها ما يلي:

أولاً: نسخة من قرار مجلس الوزراء رقم (٣١٩) وتاريخ ١٧/٩/١٤٣٠ هـ القاضي بأنه استثناءً من الأحكام المنصوص عليها في المواد (١) و (٤٨) و (١٥٧) من نظام الشركات، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٦) وتاريخ ٢٢/٢/١٣٨٥ هـ ودون إخلال بما يقضي به نظام مراقبة البنوك، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥) وتاريخ ٢٢/٢/١٣٨٦ هـ، يسمح لأي بنك مرخص له في المملكة بتأسيس شركة من شخص واحد مملوكة بالكامل للبنك، على أن تتخذ هذه الشركة شكل شركة ذات مسؤولية محدودة أو شركة مساهمة مغلقة، وأن يكون نشاطها في حدود النشاطات المرخص للبنك بمزاولة، وذلك بقرار يصدره وزير التجارة والصناعة، بناءً على موافقة مؤسسة النقد العربي السعودي.

ثانياً: نسخة من المرسوم الملكي الكريم رقم (م/٤٩) وتاريخ ١٨/٩/١٤٣٠ هـ الصادر بالمصادقة على ذلك.

لذا نرغب إليكم الاطلاع واعتماد موجبها فيما يخصكم وإبلاغه لمن يلزم. وتجودون برفقه نسخة من قرار مجلس الوزراء المذكور.

وزير العدل
محمد بن عبدالكريم العيسى

الالتزام بالدوام حضوراً وانصرافاً

أصدر معالي وزير العدل تعميماً إدارياً على كافة الجهات التابعة للوزارة بالرقم ١٣/ت/٣٧٩٣ وفي ٢٠/١١/١٤٣٠هـ يقضي بضرورة الالتزام بالدوام والتقييد بمواعيده حضوراً وانصرافاً والحرص على انجاز العمل واستشعار المسؤولية والأمانة. وإليك نص التعميم:

فإلحاقاً لتعميمنا رقم ١٣/ت/٣٦٣٨ وتاريخ ١٨/٥/١٤٣٠هـ المتضمن بأنه نظراً لحاجة العمل في هذه الوزارة إلى تعاون الجميع ومضاعفة الجهد واستثمار أوقات الدوام الرسمي من قبل جميع الموظفين في مختلف المستويات فيما يحقق سرعة إنجاز العمل وجودته.

ونظراً لما لوحظ من الهدر لساعات العمل بسبب تأخر بعض الموظفين عن الحضور صباحاً وخروجهم أثناء الدوام الرسمي أو قبل نهايته، ولما يترتب على ذلك من آثار سلبية واضطراب لسير العمل وتعطيل لمصالح المواطنين وتأخر المعاملات وضعف مستوى الإنتاج.

ولما كان عدم التقيد بالدوام الرسمي ينطوي على مخالفة الموظف للأنظمة والقواعد الإدارية المتعلقة بذلك، وأن المواظبة على الدوام تعتبر من أهم واجبات الموظف الأساسية التي تفرض عليه احترام مواعيد العمل وأوقاته. وحيث سبق أن صدرت عدة تعاميم تؤكد ضرورة الالتزام بالدوام والتقييد بمواعيده حضوراً وانصرافاً والحث على إنجاز العمل وعدم اضطراب ذوي العلاقة وأصحاب المعاملات إلى متابعة معاملاتهم والحضور من مناطق بعيدة.

لذا يجب على الجميع الاهتمام بهذا الأمر والتقيد بمواعيد العمل الرسمي حضوراً وانصرافاً وتواجداً خلال وقت الدوام، واستشعار حجم المسؤولية ومراعاة الأمانة والوفاء بحقها والعناية بها، فكل منا مسؤول عما أسند إليه من عمل، وقد عمدنا الإدارة العامة للمتابعة بالاهتمام بذلك ومراجعة بيانات الدوام حضوراً وانصرافاً، والقيام بجولات تفتيشية أثناء وقت الدوام الرسمي على مكاتب الموظفين بمختلف مستوياتهم والتحقق من تواجدهم. جعلنا الله وإياكم من المتعاونين على البر والتقوى) اهـ. وإشارة إلى ما وردنا مؤخراً بكتاب معالي رئيس هيئة

الرقابة والتحقيق رقم ١٢١٥٧/ع/١١ وتاريخ ٨/١١/١٤٣٠هـ بهذا الخصوص.

لذا فإننا نؤكد عليكم ضرورة الاهتمام بما ذكر والحرص على التعاون فيما يخدم مصلحة العمل، مؤكداً للجميع بأننا لن نسمح بأي تساهل في هذا الأمر الذي هو معقد المسؤولية ومناطق الأمانة، وستتابعه باستمرار بما يبرئ الذمة أمام الله ثم أمام ولي الأمر - يحفظه الله - راجين الله تعالى للجميع السداد في القول والعمل. والله الموفق.

وزير العدل

محمد بن عبدالكريم العيسى

سرعة إنهاء وقضايا الوافدين

أصدر معالي وزير العدل تعميماً قضائياً على كافة المحاكم بالرقم ١٣/ت/٣٨٣٦ في ٢٠/١/١٤٣١هـ يقضي بسرعة إنهاء قضايا الموقوفين في إدارة الوافدين وإعطائهم الأولوية. وإليك نص التعميم:

فقد تلقينا نسخة من برقية صاحب السمو الملكي نائب وزير الداخلية رقم ١/٥/٥/٧٥٨٩٣ وتاريخ ٢٢/١٢/١٤٣٠هـ بشأن تكديس وازدحام السجناء داخل إدارة الوافدين بمدينة الرياض، وتذمر بعض الجهات الأمنية وبعض المحافظات من امتناع هذه الإدارة عن استلام من يتم إحالتهم إليها، وكذلك توقف دوريات الجوازات عن متابعة وضبط المخالفين والمتخلفين، وأنه على ضوء ذلك شكلت لجنة من الإمارة والجوازات عن متابعة وضبط المخالفين، وأنه على ضوء ذلك شكلت لجنة من الإمارة والجوازات والشرطة لمناقشة وبحث هذا الموضوع من جميع جوانبه وقدمت عدداً من المقترحات ومنها فيما يخص وزارة العدل والجهات التابعة لها الفقرة (١) من تانياً المنضمة حث المحاكم على سرعة إنهاء قضايا الموقوفين في إدارة الوافدين المنظورة لديها وإعطائهم الأولوية في النظر في قضاياهم. ولما تقتضيه مصلحة العمل فإننا نرغب إليكم الاطلاع ومراعاة ما أشير إليه.

وزير العدل

محمد بن عبدالكريم العيسى

١٠% مقدار الضريبة العقارية على الأجانب

إحضار منسوبي القوات المسلحة عن طريق الشرطة العسكرية

أصدر معالي وزير العدل تعميماً قضائياً على كافة الجهات التابعة للوزارة بالرقم ١٣/ت/ ٣٧٩٧ في تاريخ ٢١/١١/١٤٣٠هـ يقضي باعتماد ١٠% ضريبة عقارية على الأجانب الراغبين ببيع عقاراتهم في المملكة، وإيكم نص التعميم:

فإلحاقاً للتعميم رقم ٣/٢/م وتاريخ ١/١/١٣٨٦هـ بشأن الضريبة العقارية المفروضة على جميع الأجانب الذين يرغبون ببيع عقارهم العائد لهم في المملكة وقدرها (١٠%).. إلخ.

عليه فقد تلقينا برقية صاحب السمو الملكي رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء رقم ٣٧٢٠٣/ ب وتاريخ ٥/٩/١٤٣٠هـ المرفق بها ما يلي:

أولاً: نسخة من قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٦) وتاريخ ٣/٩/١٤٣٠هـ القاضي بالموافقة على إضافة عبارة: (كما يستوفر رسم قدره (١٠%) من قيمة المثل عند انتقال الملكية بطريق آخر غير البيع، عدا حالات الإرث، أو الوصية، أو الوقف أو الهبة أو التنازل بلا مقابل لأحد الأقارب من الدرجة الأولى، أو التبرع للجهات الخيرية كالأوقاف ونحوها) إلى نهاية المادة (الأولى) من قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٩) وتاريخ ٢٥/١١/١٣٧٧هـ المتوج بالمرسوم الملكي رقم (٤٤) وتاريخ ٢٩/١١/١٣٧٧هـ.

ثانياً: نسخة من المرسوم الملكي الكريم رقم (م/٤٤) وتاريخ ٤/٩/١٤٣٠هـ الصادر بالمصادقة على ذلك.

لذا نرغب إيكم الاطلاع واعتماد موجب فيما يخصكم وإبلاغه لمن يلزم. وتجودون برفقه نسخة من قرار مجلس الوزراء المذكور.

وزير العدل
محمد بن عبدالكريم العيسى

أصدر معالي وزير العدل تعميماً إدارياً على كافة الجهات التابعة للوزارة بالرقم ١٣/ت/ ٣٧٩٥ في ٢٠/١١/١٤٣٠هـ يقضي بأن يتم إحضار الخصوم من منسوبي القوات المسلحة عن طريق الشرطة العسكرية بالقوات البرية. وإيكم نص التعميم:

فإلحاقاً لتعميمنا رقم ١٢/تم ٢٦٨٢ وتاريخ ٢٧/٦/١٤٣٠هـ المبني على كتاب صاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ٢/١/٢٠٦٨/٢٠١٣ وتاريخ ١٣/٦/١٤٣٠هـ المتضمن إحالة جميع إشعارات التبليغ المتعلقة بالدعاوى المقامة ضد القوات المسلحة بوزارة الدفاع والطيران إلى (رئيس هيئة القوات المسلحة / إدارة الشؤون العسكرية) .. إلخ.

عليه فقد تلقينا كتاب سموه الكريم رقم ٢/١/٣/٤١٣٢ وتاريخ ٢٦/٨/١٤٣٠هـ المتضمن أنه يرد من المحاكم العامة تبليغات بإحضار الخصوم من منسوبي القوات المسلحة موجهة إلى (رئيس هيئة إدارة القوات المسلحة / إدارة الشؤون العسكرية)، وحيث إن الجهة المختصة بذلك هي الشرطة العسكرية الخاصة للقوات البرية، وأن اختصاص اللجنة الدائمة للمرافعات بهيئة إدارة القوات المسلحة ينحصر في القضايا التي تكون القوات المسلحة طرفاً فيها، ويرغب سموه الكريم توجيه الجهات ذات العلاقة بذلك.

لذا نرغب إيكم الاطلاع والعمل بموجبه وإبلاغه لمن يلزم.

وزير العدل
محمد بن عبدالكريم العيسى